المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

الجهود الدولية الرامية للتخفيف من أثر الحروب على التنمية والبيئة.

إعداد الباحث أنيس سعيد الحاج

جامعة بيروت العربية

anis.17@live.com

الملخص

تتصدّر موضاعات البيئة والتنمية المستدامة حيزاً مهماً في يومنا هذا، بسبب أهميتها وتبعاتها المهمة على الدّول كافة، والمحافظة على البيئة والتنمية هو عمل لا يستهان به، فكان لمختلف المنظمات الدّولية دوراً بارزاً على الصعيد الدّولي تجاه هذه المواضيع. وتتسبّب النزاعات الدّولية المسلّحة في تدهور البيئة وتدميرها. وتستمر التبعات التي تخلّفها الأضرار الى ما بعد النزاع ويمكن أن تستمر الى سنوات وعقود بعد أن تضع الحروب أوزارها.

ويشكل الضرر الذي تلحقه النزاعات المسلّحة بالبيئة الطبيعية مصدر قلق بالغ للمجتمع الدولي على مدى عقود. ولهذا السبّب تمّ العمل على تطوير فروع القانون الدّولي، ومنها القانون الدّولي الإنساني والقانون الدّولي البيئي، والقانون الدّولي لحقوق الإنسان، والقانون الجنائي الدّولي، وقانون البحار، وكلّ هذا لتعزيز حماية البيئة.

إنّ للمنظمات الدّولية دور فعّال في الحدّ من التدهور البيئي وفي مساعدة الدّول على الامتثال الى الاتفاقيات الدولية المختصّة ناهيك عن دور المنظمات الإقليمية والوكالات المتخصّصة في هذا المجالإنّ التّعاون الدّولي في مجال التّنمية هو ضرورة ملحّة، ويُعتبر من العوامل الأساسية لتحقيق التّنمية المستدامة وتطوير الدّول في مختلف القطاعات. ورغم التّحديات القائمة من خلال ضُعف التنسيق بين المنظّمات الدّولية، وأحياناً تسييس المساعدات، وغياب الإستثمار في بعض المشاريع، فإنّه يُمكن القول إنّ التّعاون

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

الدّولي هو الرّكيزة الأساسية في تحقيق الجهود ويجب على المجتمع الدّولي تعزيز هذه الجهود في سبيل الوصول الى تحقيق الإستقرار والأمن، وتحقيق نوع من التّحرر من الأزمات والنّزاعات الدّولية.

الكلمات المفتاحية: التنمية– البيئة– الحماية القانونية–المنظمات الدولية– الوكالات المتخصّصة– النزاعات الدّولية.

Abstract:

Environmental and sustainable development issues are at the forefront of today's important space, because of their importance and important implications for all countries. Environmental conservation and development is a significant undertaking. Various international organizations have played a prominent role at the international level towards these topics. Armed international conflicts cause environmental degradation and destruction. The consequences of damage persist beyond conflict and can last for years and decades after wars have come to fruition.

The damage to the natural environment caused by armed conflicts has been of grave concern to the international community for decades. For this reason, work has been undertaken to develop branches of international law, including international humanitarian law, international environmental law, international human rights law, international criminal law and the law of the sea, all to strengthen environmental protection.

International organizations are instrumental in reducing environmental degradation and in assisting compliance with relevant international conventions, not to mention the role of regional organizations and specialized agencies in this area.

International cooperation in the field of development is an urgent necessity and one of the key factors for achieving sustainable development and developing loans in different sectors. Despite challenges through weak coordination between international organizations, sometimes politicization of aid, and lack of investment in some projects, international cooperation can be said to be the main pillar of efforts and the international community must strengthen these efforts to achieve stability and security, and to achieve some degree of freedom from international crises and conflicts.

Keywords: development - environment - legal protection - international organizations - specialized agencies - international conflicts.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

المقدمة

أولا: التعريف بالبحث

إنّ القانون الدولي العام هو مجموعة من القواعد القانونية التي تنظم العلاقة بين الدول، أو بين الدولة والأشخاص باعتبارها ذات سيادة.

إنّ القانون الدولي العام يشمل بقواعده أيضاً الأفراد والوحدات التي لا تعد دولاً، ولكن تعتبر حقوق وواجبات هؤلاء الأفراد وهذه الوحدات من إهتمامات الجماعات الدّولية.

إنّ الحقّ في التنمية هو حقّ من حقوق الإنسان الذي يحتاج الى تفعيل على الصّعيد الدولي والمحلّي، يطرح هذا الحقّ موضوع التّنفيذ في إيجاد الحلول لتحقيق العدالة والإنصاف وإبعاد مخاطر نشوب النّزاعات الدّولية في سبيل تحقيق السّلم والأمن الدوليين.

يُعدّ ضمان سيادة القانون في استغلال الموارد الطبيعية عاملاً أساسياً في ضمان النموّ الإقتصادي الشامل والمستدام والتنمية، وفي احترام وحماية إعمال حقوق الانسان للأفراد. ويمكن أن تكون الموارد الطبيعية التي تدار بشكل مستدام وشفاف محركاً للرفاه الإقتصادي وأساساً للإستقرار والسّلام في المجتمعات.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

منذ فجر التّاريخ الإنساني حتى الوقت الحاضر، لم تتمكّن البشرية من وضع قواعد ملزمة لتسوية المنازعات أو تمنع حدوثها. فلم تتمكّن البشرية من معالجة أسباب الحروب وإن تمكّنت من معالجة بعض من آثارها.

ثانياً: أهداف البحث

إنّ الجهود الدولية تصبّ في الوقت الراهن على التركيز المستمر على التنمية والبيئة، كموضوعات حديثة ومتطوّرة، إضافةً الى كونها تعتبر محركاً للحدّ من النزاعات الدّولية او التخفيف من آثار الحروب والصراعات.

لذلك يهدف هذا البحث الى تسليط الضوء على الجهود الدولية الرامية الى التخفيف من اثر النزاعات، والسُبل الفعّالة التي يجب اللّجوء اليها من خلال المنظمات الدولية والوكالات المتخصّصة للحصول على السّلم والأمن الدوليين.

ثالثاً: أهمية البحث

تكمن اهمية البحث في أنه يتناول موضوعاً حيوياً من موضوعات القانون الدّولي العام، فالقانون الدّولي يعتمد على الجهود الدّولية والتّعاون الدّولي في حلّ المشكلات على المستوى الدّولي، وكون المنظّمات الدّولية

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

هي الفاعل الأكبر على المستوى الدّولي فمن الطبيعي أن تكون محور الدراسة الراهنة في الرّبط ما بين الجهود الدّولية والتخفيف من اثر النزاعات والصراعات.

انطلاقاً من ذلك إن اهمية البحث تتجلى في معالجة إشكالية قانونية فحواها كيف يمكن معالجة الحالات التي تؤدي الى التخفيف من الحروب والصراعات على المستوى الدّولي.

رابعاً: إشكالية البحث

إنّ الحماية القانونية للتنمية والبيئة تُشكّل مصدراً مهماً على المستوى الدّولي، إن من حيث أهميتهما أو من حيث مساهمتهما في التخفيف من أثر الحروب والنزاعات. لذلك إرتاينا أن نطرح السؤال التالي: ما مدى قدرة المنظمات الدّولية في تأمين الحماية الدّولية للتنمية والبيئة؟

خامساً: المنهج المتّبع

للإجابة على إشكالية هذا البحث، سوف نعتمد على المنهج التحليلي لما تحتاجه هذه الدراسة من تحليل وتفسير للإتفاقيات الدولية والإعلانات كالحق في التنمية ذات الصلة بالموضوع، وأيضاً الاعتماد على المنهج الوصفي لكثرة الإعتماد على وصف الأعمال التي تقوم بها المنظمات الدولية والوكالات المتخصصة في حماية التنمية والبيئة. بالإضافة الى الإعتماد على المنهج التاريخي بشكل طفيف للإطّلاع على تاريخ النزاعات الدولية.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

انطلاقاً من ذلك، سوف نتناول في البحث حماية المنظمات الدولية للبيئة والتنمية المستدامة في المطلب الأول، وأهمية برامج الأمم المتّحدة المتخصّصة في مجالات التنمية والبيئة في المطلب الثاني.

المطلب الأول: حماية المنظمات الدّولية للبيئة والتنمية المستدامة.

بدايةً لا بدّ من الإشارة إلى طبيعة المنظمات الدّولية، التي تنشأ من عدّة عوامل منها طبيعة النظام الدولي القائم الذي يختلف فيما إذا كانت تسوده امبراطوريات أو دول ذات طبيعة تسلطية تمنع بروز أية منظمة تضم دولاً متساوية، أو من دول متعددة ومتباينة تسعى لأن يكون فيما بينها بعض التوازن والتعاون. ومنها المدى والتوسع الجغرافي للنظام الدولي حيث تؤمن تطوّر ونمو النظام الإقتصادي بين الدول القريبة والبعيدة. وأيضاً لكي تقوم المنظمة بشكل مقبول يجب أن يكون لدى الأعضاء الشعور بالإنتماء الى مجتمع إنساني واحد إقليمي أو عالمي والإيمان بانّ المشاركة في المنظمات الدّولية لها العديد من الفوائد والأهداف والسعي الى التعاون الدّولي لتحقيق هذه المساعي أو الأهداف.

إنّ ظاهرة المنظّمات الدّولية هي حديثة النشأة، إذ بدأت تبرز في القرن التاسع عشر. فهي كانت مجرّد تجارب إذا صحّ القول كالمؤتمر الأوروبي، والمؤتمرات الدبلوماسية الكبرى، والإتّحادات الدّولية الادارية الدائمة، وبات هذا الشكل من المؤتمرات في تلك المرحلة لا يشكل منظمة فعلية أو حقيقية، إلّا أنه يُقال أنّ المنظمات الدّولية وُلِدت من رحم المؤتمرات.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

إن الحرب العالمية الأولى قد سرّعت في خلق أول منظمة دولية حقيقية وهي عصبة الأمم التي نشأت بعد العديد من التجارب التي سبقتها. بعد عصبة الأمم يُمكن القول أنه بدأ عصر المنظمات الدّولية التي أخذت مكانها في المجتمع الدّولي مع الدولة كشخص من أشخاص القانون الدولي العام (زراقط، 2011، الصفحات 315-319)

يمكن تعريف المنظمات الدّولية بأنها ذلك الكيان الدّائم، الذي تقوم الدول بإنشائه، من أجل تحقيق أهداف مشتركة، يلزم لبلوغها منح هذا الكيان إرادة ذاتية مستقلة (حسين،، 1991، صفحة 13) إلّا أنه لا يوجد تعريف مقبول عالمياً للمنظمة الدّولية ولكن هناك اتفاق شبه تام على العناصر التي يجب أن تدخل في هذا التعريف، وذلك على الرغم من الاعتراضات من بعض الفقهاء القانونيين، وعلاوةً على التعريف السّابق يمكن إضافة أنّ المنظمة تنشأ بموجب اتفاق بين أعضائها وتكون لها أجهزة دائمة تهدف الى تحقيق مصالح مشتركة أو غايات مشتركة عن طريق التعاون بين دولها التي تتألف منهم هذه المنظمة. ومن العناصر التي يجب أن تتوفر لقيام المنظمة الدّولية، عنصر الدولية وهنا يتم التوضيح بين المنظات الدولية التي تأخذ صفة الدولية والمنظمات الأخرى التي ووفقاً لميثاق الأمم المتّحدة "المادة 71" منه تكون منظمات غير حكومية " NGO"، والعنصر الإرادي ويتمثّل بإرادة الدّول في الدخول بالمنظمة الدّولية فالدول التي توافق تكون عضواً في المنظمة والتي لا توافق أو لا تُبدِ أية رغبة تنسحب من المنظمة. (زراقط ع.، 2011، صفحة 321)

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

إنّ إتّساع مدى الضرر البيئي العابر للحدود الوطنية صعّب دور الحكومات الوطنية بالتالي أن تعمل بمفردها على حماية الموارد الطبيعية، فلم تعد التشريعات الداخلية للدول تكفي للسيطرة عليه، ومع التّطوّر المستمر لمفاهيم القانون الدولي المعاصر تجاه الكثير من القضايا العالمية كحق الدول في التنمية، وحماية البيئة، لذلك بدأ الفرد والجماعات يتعاملون مع القانون الدولي كمستفيدين مباشرين من نصوصه، لأن الحفاظ على حقوق الإنسان وحمايته هو جوهر المساعي التي يريد تحقيقها كل من القانون الداخلي والدّولي على حدّ سواء. (Pathak, 1999, p. 12)وعليه سنقوم بشرح الأساس القانوني لحماية البيئة والتنمية من المخاطر والنزاعات في الفرع الأول، ودور المنظمات الدولية والاقليمية في مواجهة النزاعات الدّولية في الفرع الثاني.

الفرع الأول: الحماية القانونية للبيئة والتنمية من المخاطر والنزاعات.

إنّ القانون الدّولي هو ذلك القانون الذي يسعى جاهداً الى وقاية المجتمع من النزاعات الدّولية والصّراعات التي تطال المجتمع الدّولي بجميع أبعاده، وأيضاً إنّ القانون الدّولي له دور في تقوية الرّوابط بين الشعوب وتحقيق التنمية الشاملة للدّول، فإذاً إنّه مسؤول عن مواضيع عديدة موجودة على الساحة الدّولية نظراً لحداثته وحداثة مواضيعه، وعند التّكلم عن قانون يجب الاشارة الى قواعد يجب اتبّاعها ضمن أحكام هذا القانون، فقد اختلف القانون الدّولي عن باقي القوانين بمراعاته الإنسان والمجتمع فتمّ تقنين وتنظيم حقوق الإنسان وبالتالي حمايته وظهر ذلك من خلال اقرار فكرة "الجرائم ضدّ الإنسانية"، و"جرائم الحرب". ومن خلال مواضيعه المختلفة غدى القانون الدولي العام أهم فروع القانون العام، وأكثر الفروع عرضة للتّطوّر.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

(الهيتي،س، 2014، صفحة 167)، سنعرض في هذا الفرع قبل الولوج بموضوع الحماية القانونية للبيئة والتنمية الى الاشارة الى طبيعة وخصائص القانون الدّولي للبيئة.

أولاً: ماهية وخصائص القانون الدّولي البيئي.

يتناول الأستاذ Rodger في تعريفه للقانون البيئي على انه القانون المتعلّق بحماية الكون ومن عليه من الأنشطة التي تؤثر في الأرض والقدرة على استمرار الحياة عليها. (Rodgers, 1977, p. 842).

وعليه فإنّ القانون الدولي للبيئة قد تعدّدت مصطلحاته نسبة الى تجذره من القانون الوضعي (Birnie, 1992, p. 12)،حيث يعرف بأنه مجموعة القواعد والمبادئ التابعة للقانون الدولي العام التي تنظم نشاط الدول في مجال منع وتقليل الأضرار المختلفة، التي تنتج من مصادر مختلفة للمحيط البيئي أو خارج حدود السيادة (أمني، 1994، صفحة 130)أيضاً يعرّف على انه ذلك القانون الذي يمنع التلوّث ويحافظ على البيئة، إضافة الى هذه التعريفات لا بدّ من الاشارة الى تعريف آخر شامل وهو أنّ القانون البيئي هو عبارة عن "مجموعة قواعد وأنظمة قانونية مقرّرة لحماية الشأن البيئي والمحافظة على عناصرها من خلال ادارة وتنظيم النشاط البشري ووضع السلوكيات التي تعتبر جرائم ومخالفات بيئية والعقوبات المقرّرة على مرتكبيها بموجب نصوص تتضمن القواعد التي تحمي البيئة لمنع وقوع الأضرار على البيئة أو أقلّه معالجة الأضرار على البيئة عند وقوع الفعل الجرمي وذلك من خلال التجريم بالأفعال المخلّة بالشأن البيئي ووضع أحكام قانونية لمساءلة مرتكبي هذه الأفعال".

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

إنّ هدف القانون البيئي هو حماية البيئة والمحافظة على عناصرها وبالطّبع لكي يتم تنظيم هذه الفكرة يجب أن يكون هناك نصوص قانونية تجرّم الأفعال والتصرفات التي تلحق ضرراً بالبيئة، وفرض العقوبات الجزائية عن طريق إلزام مرتكبي المخالفات البيئية بالتعويض عن الأضرار التي خلّفتها أفعاله الجرمية (عويدات، 2023، صفحة 20).

أما خصائص القانون الدولي للبيئة الذي يعتبر فرعاً من القانون الدولي العام ويحقق المصلحة العامة للمجتمع الدولي وبالرغم من تعلّقه بالقانون الدولي العام بشكل مباشر إلّا أنّه يتميز بخصائص عديدة نذكر منها أولاً أنه قانون حديث النشأة، إذ إنّ هذا القانون قد خُلِقَ بمحاذاة عقد مؤتكر استوكهلم بالسويد في العام 1972، الذي انتهى بالعديد من التوصيات التي اعتبرت نبراساً للعديد من الاتفاقيات الدّولية العالمية والاقليمية في جميع المواضيع التي تتعلّق بالبيئة ولا يمكننا أن ننسى أنّ هذا القانون يتطوّر بشكل سريع مع انتشار المبادئ والأحكام التي تعود الى القانون البيئي.

فيما بعد حداثة النشأة للقانون البيئي، نُلاحظ أنه قانون ذو طابع فني، يحتّم هذا الطابع الجانب الوقائي والذي يقوم عل أساس المحافظة على البيئة وفقاً لقواعد فنية وعلمية قد تستدعي الإستعانة بالخبراء وأصحاب الإختصاص في هذا المجال وفي العلوم المتّصلة به. مثلاً، فإنّ المادة 87 من قانون البحار لعام 1982 تحدّد أنّ أعالي البحار مفتوحة لكل الدّول، ولكل دولة أن تمارس فيها حرية الملاحة وحرية التحليق ووضع الكابلات وخطوط الأنابيب وما الى ذلك من حريات، وفقاً لقيود حدّدها القانون الدولي للبيئة، وتتمثل في

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

المحافظة على البيئة البحرية لأعالي البحار من التلوث، وتترتب مسؤولية دولية على الدّول المخالفة. إضافةً الى مساهمة الهيئات والأجهزة المختصة لدى المنظمات الدولية المعنية لتنظيم ومراقبة الجانب الفني للقانون الدولي للبيئة كالوكالة الدولية للطاقة الذرية ومنظمة الصحة العالمية.

أخيراً يجب الإشارة الى أن القانون الدّولي البيئي يتميز في أنه قانون ذو طابع تنظيمي آمر، وككل القوانين وللحفاظ على البيئة من الأخطار الناتجة عن التلوث يجب إعطاء هذا القانون طابع الإلزام. فإنّ الدولة مسؤولة عن الوفاء بالتزاماتها الدولية المتعلّقة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها وفقاً للقانون الدولي. وهذا ما تنص عليه اتفاقية الأمم المتحدّة لقانون البحار للعام 1982. وفقاً لضمان الدّول في الرجوع الى القضاء من أجل الحصول على تعويض سريع وكافٍ للضرر الذي يلحق بها فيما يتعلّق بالتلوث، ومن المفيد جداً في هذه المرحلة أن نذكر ضمان الاستعمال المعقول والمفيد لموارد البيئة لصالح الأجيال الحاضرة والمستقبلية. وهذا بالطبع هو ضمان التنمية المستدامة التي تتعلّق بشكل وثيق بالقانون الدولي للبيئة. ويجب أن تتعاون الدول لتطوير قواعد هذا القانون خصوصاً من ناحية المسؤولية والتعويض، عبر انخراط الدّول في اتفاقيات دولية عالمية واقليمية متعدّدة الأطراف أو ثنائية، كما حدّدته المبادئ الواردة في اعلان ستوكهولم.

ثانياً: الحماية القانونية للبيئة والتنمية على حدّ سواء.

إن التلوث البيئي والمشكلات البيئية، واستنزاف الموارد الطبيعية والمتغيرات الطبيعية وتغير المناخ الذي يشكل خطراً على الطبيعة وعلى الإنسانية. كل هذه القضايا البيئية هي موضوع عصرنا الحالي، ولهذا أولاها

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

الإنسان الكثير من الإهتمام لأن آثارها تعم العالم برمته وبالتالي زاد الإهتمام الدولي بشكل ملحوظ بها لأن الحماية البيئية مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتنمية المستدامة لضمان حقوق الأجيال الحالية والمستقبلية من خلال وضع آليات وقائية، دورها في توفير الحماية اللازمة للبيئة تفادياً لكل ضرر قد يصيبها في المستقبل.

إن التنمية المستدامة بالتالي هي رؤية مستقبلية للمجتمع الدولي بهدف التغلب على المشكلات البيئية الطارئة وصولاً الى التوافق المطلوب بين الإنسان والطبيعة وفق قاعدة أخلاقية مفادها خدمة الأجيال عن طريق اتباع منهجية واضحة المعالم مبنية على تحقيق النمو الاقتصادي بما يوفر الرفاهية المعيشية دون استنزاف او الإفراط في استنزاف الموارد البيئية. (طويل، 2013، صفحة 9)

بات من الواضح أن المحافظة على البيئة مسألة بالغة الأهمية، وتقع مسؤولية هذه المحافظة على الدول، فهذه الظاهرة خطيرة جداً وتتفاوت خطورتها من دولة الى أخرى، إلّا أنها تهدد المجتمع الدولي بأسره. (لطفي، 1992، صفحة 8).

على هذا الأساس عقد العديد من المؤتمرات واللقاءات التي نتجت عنها العديد من الاتفاقيات والمعاهدات للبحث عن أفضل الآليات والمبادئ القانونية لمجابهة المخاطر البيئية والاهتمام بالجانب الوقائي والاصلاحي المبني على اصلاح الأضرار بعد وقوعها أو حدوثها. (علام، 2018، صفحة 7).

إهتمّ القانون الدولي بالمبادئ التي من شأنها أن تحمي البيئة وتسهم في تطويرها، ومن هذه المبادئ نذكر مبدأ عدم التلوث، ومبدأ حسن الجوار، الالتزام بمبدأ المنع، الالتزام بمبدأ الملوث يدفع، مبدأ الحيطة

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

والحذر، وأخيراً الالتزام بمبدأ التنمية المستدامة. فإن هذا المبدأ الأخير يحتّم تحسين التدابير التكنولوجية، والتنظيم الاجتماعي من أجل تعزيز النمو الاقتصادي في حدود قدرة البيئة، من أجل استيعاب الأنشطة الإنسانية، وتلبية الحاجيات الأساسية للإنسان وتحسين حياتهم، فيجب اسعمال التطوّر التكنولوجي والتغيير المؤسسي المتوافقين مع المستقبل مع تلبية الحاجات الآنية للإنسان. (جويلي، 2002، صفحة 10)

سنشير في معرض حديثنا الى أهمية مبدأ عدم التلوث الذي قُنِّنَ في المبدأ 21 من اعلان ستوكهولم الذي يعطي الدول الحق السيادي في استغلال ثرواتها ومصادرها وتقع عليها مسؤولية التأكّد من الأنشطة التي تمارس تحت سلطتها، فهذا المبدأ يظهر جلياً في قضيتي تريل ومضيق كورفو الذي يعكس وجه القانون الدولي العرفي في هذه الحالة. فيؤكّد على واجب الدول في ضمان الأنشطة التي تضطلع بها أو التي هي تحت رقابتها سواء كانت عامة أو خاصة. إضافةً الى أنه على الدول تطبيق المعايير نفسها سواء كانت ضمن اختصاصها الاقليمي أو في المناطق التي تخضع لسيطرتها. لهذا فإن الالتزام بعدم التسبب بالأضرار بالبيئة لا يطبق في مواجهة المناطق التي تقع خارج الولاية الوطنية لأية دولة كالأشياء المشتركة بين العالم أجمع ومنها الغلاف الجوي. وإثباتاً على أهمية الحماية البيئية فقد جاء القانون الدولي الإنساني يشرح في البروتوكول الإضافي لعام 1977 في المادة 14 و15 على حماية الأعيان التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين على قيد الحياة، كما حظرت المادة 14 من الهجوم العسكري على المواد الغذائية والمناطق الزراعية ومياه الشرب وأشغال الري، وبذلك فهي تحمي البيئة أثناء النزاع المسلح غير الدولي. فالاعتناء بالبيئة هو

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

مطلب يجب احترامه وصيانته لا بل حقاً من حقوق الإنسان ينتمي للجيل الثالث من حقوق الإنسان أو ما يُعرف بالحقوق الجماعية كذا الحق في تقرير المصير والحق في التنمية. (ونوغي، 2020، صفحة 5).

الفرع الثاني: دور المنظمات الدولية والاقليمية في حماية البيئة والتنمية.

المنظمات الدولية هي عبارة عن فكرة حديثة توسّع انتشارها في القرن التاسع عشر ويمكن أن نعتبرها كيان ينشأ بالاتفاق بين الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتّحدة، غير أنه لا يوجد تعريف مقبول عالمياً للمنظمة الدّولية، بينما يظهر أنه هناك اتّفاق شبه تام على العناصر التي يجب أن تدخل في التعريف.

يمكننا فيما يلي وبناءً على ما تم عرضه تعريف المنظمة بأنها "تجمّع دول تم إنشاؤه بموجب اتفاق بين اعضائه تكون له أجهزة دائمة ويتمتع بالاستقلال والإرادة الذاتية، كما يهدف الى تحقيق مصلحة أو غاية مشتركة عن طريق التعاون فيما بين هذه الدّول".

يُعرّف الدكتور كمال آل زيادة المنظمة الدولية على أنها: "هي وليدة القرن التاسع عشر، بالتزامن مع تبلور فكرة الدول القومية وتطوّر مفهوم المصالح والعلاقات الدولية. إذ إنّ تطور هذه العلاقات يقضي وجود تنظيم لها، وذلك لأن حالات الحرب والسّلم تتطلب إطاراً معيناً تحل في نطاقه تلك الحالات. (زيادة، 2020، صفحة 1)

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

بالاستناد الى هذه التعاريف السابق فإنّه يجب الإشارة الى العناصر التي يجب أن تتوافر في أية منظمة وهي: عنصر الدولية، العنصر الإرادي، عنصر الأجهزة الدّائمة، عنصر الإستقلال أو الإرادة الذاتية، والوظيفة التي تؤديها

تختلف المنظمات الدولية فيما بينها من حيث الاختصاص، الأهلية، والعضوية الى منظمات عالمية على غرار الأمم المتّحدة، وإقليمية كالإتّحاد الأوروبي، وهذه الأخيرة تكون عضويتها محصورة بدول الإقليم فقط.

تتباين المنظّمات الدّولية وتختلف فيما بينها بقدر اختلاف شخصيتها الدّولية، فنرى حقوق وامتيازات تتمتّع بهم منظمة دون غيرها من المنظمات، على عكس الدّول التي تتمتّع جميعها بنفس الشخصية الدّولية فجميع الدّول متساوية فيما بينها. (علي، 2002، صفحة 133)

إن فكرة الإهتمام بقضية البيئة وحمايتها أصبحت من أهم القضايا التي تواجه عصرنا الحالي، فالنهضة الصناعية والتّطور التكنولوجي السريع، والتلوث، باتت مشاكل عالمية لا حدود لها. كل هذا ظهر مع إنعقاد مؤتمر ستوكهولم في العام 1972، كما أنه في نفس المجال إهتمّت المنظمات الدّولية بالتركيز على الحماية القانونية للبيئة في ظلّ التنمية المستدامة. (العطا، 2009، صفحة 11).

اعتمدت المنظّمات الدّولية في معرض تناولها للبيئة والتنمية، استغلال تعاون الدّول وحثّها على تحمّل المسؤولية لحماية البيئة من أجل ضمان حق الأجيال المستقبلية. فالمنظّمات الدّولية هي منظمّات فاعلة

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

تملك الكثير من القدرات التي يمكن لها أن تُبعد المخاطر عن البيئة والمحافظة عليها، إذ يمكن لهذه المنظّمات أن تُعِدَّ الإتّفاقيات الدّولية، وإجراء الدّراسات والأبحاث اللّازمة، إضافةً الى إصدار التوصيات والقرارات واللّوائح والتوجيهات، وأخيراً إنشاء الأجهزة والوكالات المعنية لهذه الغاية من أجل الوقوف في صميم الأسباب وإيجاد الحلول المناسبة. (مسعد، 2013، صفحة 247)

إنّ منظمة الأمم المتّحدة تلعب دوراً رئيسياً في خلق قواعد ومعايير جديدة في مجال الحماية البيئية إضافة الى الكثير من المنظمات الإقليمية التي تعنى بشكل مباشر في التخفيف من المخاطر والجرائم التي ترتكب بحق البيئة ضمن نطاق اختصاصها.

جاء مؤتمر استوكهولم كما رأينا سابقاً " عندما دعت الجمعية العامة بقرارها رقم 2398 المؤرخ في 1968/12/3 الى عقد مؤتمر دولي لمناقشة الأخطار والأضرار التي تحيط بالبيئة الإنسانية ومحاولة وضع الأساليب والحلول لمواجهتها" (Prieur, 2001, p. 40) كعمل تنفيذي ليقنّن القانون الدّولي للبيئة لأنه ينظّم كامل العلاقة بين البيئة وكل ما يتعلّق بها، (الدسوقي، 2002، صفحة 147)فيما يلي فإنّ هذا المؤتمر يؤكّد ضمن توصياته أنّه من حق الإنسان أن يعيش في بيئة سليمة ونظيفة، دون الحاق الضرر بها، وتقع مسؤولية الفرد والدولة معاً في حمايتها تبعاً من الاجيال الآنية الى الأجيال القادمة. (Shearer&Strake, 1994, p. 358)

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

أولاً: عمل برنامج الأمم المتّحدة البيئي.

إنّ جمعية الأمم المتحّدة للبيئة هي أعلى هيئة لصنع القرار في العالم بشأن البيئة في ظلّ الإنتهاكات والمخاطر التي تتعرّض لها البيئة وذلك وفقاً لخطّة مدروسة من هذه الجمعية التي تعتبر إحدى نتائج مؤتمر استوكهولم، والتي أنشئت في العام 2012 خلال مؤتمر الأمم المتّحدة للتنمية المستدامة، فتوازي بعملها قضية البيئة بعدّة قضايا لا تقلّ عنها أهميّة كالصحّة والأمن والسّلام والفقر...

ذكرت السّيدة إنغر أندرسون المديرة التنفيذية لبرنامج الأمم المتّحدة الإنمائي أنه: "كل ما يتعين علينا القيام به هو أن نجتمع وننفذ هذه الحلول العالمية التي وعدنا بها بعضنا البعض حتى نتمكن من تأمين المستقبل للبشرية جمعاء، والعيش على كوكب صحي ومزدهر".

إنّ عمل البرنامج يكمن في قيادة وتشجيع الشراكة في الإهتمام بالبيئة، من خلال دعم وتمكين الدول وتقديم المعلومات اليها والى الشعوب التابعة لها بهدف تحسين نوعية الحياة بدون تهديد لحياة الأجيال القادمة. إضافة الى مراقبة الحالة البيئية في العالم وتشجيع الحصول على المعلومات البيئية وتقويمها وتبادلها.

من خلال جدول أعمال برنامج الأمم المتّحدة البيئي فإنّ الفكرة الرّئيسية التي يعرضها هذا البرنامج هي تحويل اهدافه الى واقع عملي، وتطوير القانون الدولي للبيئة من خلال الاتفاقيات الدولية وتشجيع التنفيذ خاصة في مجال منع التلوث واصلاح الضرر البيئي، وتجنب النزاعات وتسويتها.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

ثانياً: الحماية القانونية للبيئة والتنمية على حدّ سواء.

اهتّمت المنظمات الدّولية والإقليمية ببلورة قواعد القانون الدّولي منذ نشأتها ومن هذه القواعد تلك المتعلّقة بحماية البيئة والتّنمية نتيجة زيادة نسبة المشاكل البيئية، فلاحظت الكثير من المنظّمات أنها معنية بشكل مباشر بالتّدخّل للتخفيف من حدّة المشاكل والجرائم التي ترتكب بحق البيئة التي يجب أن تبقى نظيفة وآمنة لضمان حياة الإنسان ضمن الأطر التي تقدمّها حقوق الإنسان.

كان من شأن المنظمات الدّولية الاهتمام بموضوع البيئة والتعاون الدّولي لأجل تحقيق هذه الغاية، عبر ايجاد محاكم متخصّصة في هذا المجال وكان من شأن منظّمات أخرى إنشاء أجهزة لا تعود الى المحاكم بل تتولى الفصل في المنازعات الدّولية الى اعتماد أسلوب علمي ومنظّم. (الجبوري، 2013، صفحة 1) إضافةً الى اختصاص المنظمات الدّولية بتسوية المنازعات التي تنشأ عن جريمة التلوث بشكل خاص وتحديد المسؤولية الدولية لهذه الجريمة، (الحديثي، 2010، صفحة 9)ولا شكّ أن المنظمات الإقليمية هي الاخرى معنية بهذا الموضوع كونها واقعة ضمن نطاق محدّد من الدّول التي يجب عليها أن تتكاتف مع بعضها البعض ضمن المنظمة الإقليمية التي تحتويها لأجل تحسين واقع البيئة في المنطقة والوصول الى الأهداف التي أقرّها برنامج الأمم المتّحدة للبيئة.

تتميّز المنظمات ذات الطّابع الإقليمي بوجود تجاور جغرافي بين دولها، ووجود عوامل مشتركة تربط فيما بينها كالعرق أو الثقافة أو القوميّة أو الإقتصاد، وجود أهداف نبيلة تسعى اليها المجموعة الدّولية

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

المنخرطة في هذه المنظّمة الإقليمية، أيضاً وجود اتفاقيات أو مواثيق للمنظمات الإقليمية لها صفة الدوام والاستمرار والاستقرار. (المجذوب، 1998، صفحة 314)

لا شكّ أن الدور الرائد في حماية البيئية الذي أنجزته المنظّمات الإقليمية ظهر بعدّة طرق منها تبني الكثير من من القواعد والمعايير الدولية، وإعداد المشاريع والإتفاقيات الدّولية ذات الصلة بحماية البيئة في عدّة مجالات والتنسيق فيما بينها وبين الدّول للتعرّف على المشكلات البيئية عبر تشجيع البحث العلمي، واجراء الدراسات للتعرف على المشكلات البيئية التي تعاني منها المنطقة الإقليمية مع التحديث الدّائم والمستمرّ لمواكبة التّطور والتّقدّم التكنولوجي (الموسى، 2003، صفحة 51).

أخيراً فإنّه على المنظمات الإقليمية تسوية النزاعات البيئية بين الدول في حال فشلت الدّول في حلّها بالطرق الدبلوماسية وذلك قبل اللّجوء الى المنظّمة الدّولية لعرض النزاع عليها وايجاد تسوية مناسبة للطرفين.

من هنا نرى جلياً أنّ دور المنظمة الإقليمية فعّال وضروري فهو يخفّف العبء على المنظمات الدّولية ويكفل المحاولة الجدّية لتسوية المنازعات البيئية من ناحية، وتجنّب وقوعها من ناحية ثانية. (الفتلاوي، 2004، صفحة 115).

المطلب الثاني: أهمية برامج الأمم المتّحدة المتخصّصة في مجالات التنمية والبيئة.

إنّ الوكالات المتخصّصة هي هيئات تنشأ عن اتّحاد ارادات الدّول، وتعمل على دعم التعاون الدولي في مجال متخصّص من المجالات الإقتصادية أو الإجتماعية أو الثقافية أو الفنية أو تتولى تنظيم أداء خدمات

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

دولية، هي منظمات مستقلة تعمل مع الأمم المتّحدة ومع بعضها البعض من خلال آلية تنسيق تابعة للمجلس الإقتصادي والإجتماعي للأمم المتّحدة على المستوى الحكومي الدولي. وبهذا الإطار جاء مشروع الأمم المتّحدة الذي يهدف الى التعاون الدولي. ولتحقيق هذه الأهداف تمّ إنشاء العديد من الوكالات المتخصّصة. (الدسوقي م.، 2002، صفحة 118).

من هنا فإن التعريف بالمنظّمات المتخصّصة هي أنها هيئة تنشأ بإرادة عدة دول، وتهدف الى دعم التعاون في مجال متخصص وغير سياسي، أو تتولى تنظيم العمل في مرفق دولي يمس مصالح الدول المشاركة فيه.

شكلت البيئة بكل أطيافها هدفاً وموضوعاً جدياً من مواضيع المنظمات الدولية المتخصّصة، حيث استطاعت هذه الأخيرة من توجيه السياسات الدولية وفق برامج ومعايير بيئية تحقق معها التنمية المستدامة. استطاعت تفعيل دورها في سبيل البيئة وشُكّلت لهذه الغاية منظّمات خاصة بالبيئة وأخرى تُعنى بمواضيع قريبة جداً من البيئة أيضاً وفق نصوص الإتّفاقيات الدّولية المبرمة في المؤتمرات فجاء مؤتمر استوكهولم يجيز على الدول أن تكفل قيام المنظمات الدولية بدور المنسق الفعّال لحماية البيئة وتحسينها. إنّ اهتمام المنظّمات او الوكالات المتخصّصة بالبيئة في ظلّ التنمية المستدامة إضافةً الى المنظّمات غير الحكومية يمثّل الدّور الأوّل لقيام هذه المنظّمات والجمعيات التي تعنى بالبيئة بموجب الأهداف التي نشأت من أجلها والى المواثيق والاتّفاقيات التي وُقِّعت من قبلها.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

الفرع الأول: دور الوكالات المتخصّصة التابعة للأمم المتّحدة في حماية البيئة.

إنّ برنامج الأمم المتّحدة الإنمائي كان له الدّور الأهم في مكافحة الأضرار التي تلحق بالبيئة والتخفيق من حدّة المخاطر التي تواجه البيئة، إلّا أنّه قامت الكثير من المنظّمات الدولية الأخرى خارج إطار البرنامج الأممي بالحدّ من تلك الأضرار أيضاً في المستويين الدولي والإقليمي.

لقد قامت الكثير من المنظّمات الدوليّة المتخصّصة وطبعاً تحت إشراف الأمم المتّحدة بتطوير قواعد القانون الدّولي للبيئة، وإنّ أداء هذه الوكالات يكمن في التعاون الدّولي في أداء خدمات تمس المصالح المشتركة للدول الأعضاء في هذه المنظّمات، وترتبط بالأمم المتّحدة عن طريق المجلس الإقتصادي والإجتماعي الذي ينظّم العلاقات القانونية مع الوكالات المتخصّصة عن طريق اتفاقات الوصول والربط والتنسيق.

من الوكالات المتخصّصة التي تُعنى بالحماية البيئية نذكر منظمة الأمم المتّحدة للأغذية والزراعة، الوكالة الدولية للطاقة الذرية، المنظمة البحرية الدولية، المنظمة العالمية للأرصدة الجوية، ومنظمة الصحة العالمية.

سنتطرّق في معرض الحديث الى أهم أهداف هذه الوكالات التي ذكرناها آنفاً لتبيان الإسهام الفعّال لتلك الوكالات في مجال البيئة والتنمية فعلى سبيل المثال لا الحصر سنتناول منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

أولاً: منظمة الأغذية والزراعة.

منظمة الأغذية والزراعة: آلت المشاكل المتزايدة للأغذية والزراعة في دول العالم الى الدعوة لإنعقاد مؤتمر دولي في ولاية فرجينا الأميركية للنظر في هذه المشاكل. وقد نتج عن هذا المؤتمر لجنة دولية توصلت في النهاية الى اتفاقية دولية خاصة بإنشاء منظمة الأغذية والزراعة. وفي العام 1945 ظهرت المنظمة الى العلن بعد أن وقّع عليها ممثلو 24 دولة حيث اجتمعوا في مدينة كيبك في كندا. وفي العام 1951 انتقلت المنظمة الى الى مقرها الدّائم في بمدينة روما في ايطاليا. (العشاوي، 2010، صفحة 130).

إنّ النّظام الأساسي لمنظمة الأغذية والزراعة او الفاو، حدّد أهمية هذه المنظمة في تشجيع الإستثمار في المجال الزراعي وإدارة المياه والأراضي لتحسين المحاصيل والمحافظة على الماشية. والعمل على نقل البحوث التنموية الى الدول النامية. تلعب المنظّمة دوراً مهماً في محاربة سوء التغذية، وفي الإعلان العالمي حول استئصال سوء التغذية سنة 1994، فأوضحت أهداف هذا الإعلان الى ضرورة إيجاد حلّ دائم لمشكلة الغذاء وبذل كل الجهود للقضاء على جميع الثغرات التي تساهم في إتّساع الفجوة بين الدول المتقدّمة والدول النامية. فمن حق كل شخص أن لا يتضرر من سوء التغذية ولا من الجوع، وهذا الحقّ مكرّس في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

إنّ نشاط المنظمة يظهر في جمع ونشر المعلومات التشريعية والدراسات القانونية بشأن المجالات الخطرة للغذاء، والزراعة والبيئة، وتقديم المساعدات الفنية للدول الأعضاء، وإعداد بعض الاتفاقيات الدولية والإقليمية ذات الصلة بالبيئة. (الحافظ، 2007، صفحة 108).

تهدف المنظّمة الى البحث في ظروف الزراعة والاستقرار في السوق العالمية للمنتجات الزراعية، ودراسة مصادر المياه منعاً للتلوث، والاحاطة بسلامة استعمال الطرق الزراعية وزيادة القدرة الانتاجية وحسن توزيع المواد الغذائية والزراعية، أيضاً تعمل المنظمة في رفع مستوى الريف وتزويدهم بالخبراء والإحصاءات وزيادة مصادر الإنتاج لمسايرة ارتفاع الاستهلاك وتنمية الثروة المائية وتطوير هندسة الري بذلك يكون قد تحقق تجسيد التنوع البيولوجي.

من أهداف المنظمة أيضاً مواجهة خطر التصحّر فالاستعمال المفرط للأراضي أدّى الى فقدان وخسارة من 1 الى 2 مليار هكتار من الأراضي الخصبة، لذلك شاركت المنظمة بابرام الاتفاقية الدولية حول التصحّر في العام 1994، (شبلي، 1985، صفحة 518)، مشيرة الى التأثيرات السّلبية لهذه الظاهرة. إنّ المنظّمة تنظر في المحافظة على المياه من التلوث، فالمياه الصالحة للشرب باتت قليلة ونسبة الوفيات من جراء الأمراض المنتقلة عبر المياه تزداد، وتحوّلت يد الإنسان في بعض الأحيان الى أداة للتلوث حيث عمدت بعض الدّول الى تلويث المياه لحرمان الشعوب من القوت وحصار هذه البلاد واستعمارها.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

شهدت المنظّمة في العام 1991 على التحضير لمؤتمر الأمم المتّحدة المعني بالبيئة والتنمية "ريو دي جانيرو" في البرازيل وشاركت كذلك في الكثير من مشاريع العمل المعني بالتلوث البيولوجي وشاركت في صياغة المقترحات للإعلان الصادر عن قمة الارض وغيرها من المشاريع المهمّة والتي أضفت النجاح في مسيرة منظمة الفاو.

ثانياً: منظمة الصحة العالمية.

فيما يلي سنعرض مهام منظمة الصحّة العالمية وأهدافها نظراً لأهميتها ودورها في التخفيف من آثار التلوث والمخاطر البيئية الموجودة في الماء والهواء، تعتبر هذه المنظّمة وكالة متخصّصة، تساهم في دعم وتفعيل مجتمع جديد خالٍ من الأمراض والأوبئة من خلال عرضها تقارير دورية خُصّصت لهذه الغاية. تُعنى أيضاً هذه المنظّمة في تقديم المساعدات الفنية والمادية للدول التي تعاني من الأمراض للوصول الى مجتمع صحي.

تدعم منظمة الصّحة العالمية الدّول النامية بشكل خاص للقضاء على الفقر ونقص المياه والغذاء، للوقاية من الأمراض الوبائية كدول أفريقيا حيث تنتشر الملاريا والتيفوئيد وغيرها من الأمراض التي تودي بحياة الإنسان، بحيث تعمل على اتّجاهين، الأوّل هو توفير العلاج المناسب والثاني هو الوقاية من الأمراض.

من أهداف منظمّة الصّحة العالمية الأساسية هي:

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

- العمل على وضع مبادئ توجيهية تتلاءم مع المعايير الصّحية لوضع الحدّ الفاصل بين المؤثرات الملوثة وبيان الملوثات الجديدة من الصناعة والزراعة.
- تقديم المعلومات حول العلاقة بين الملوثات البيئية وصحة الإنسان.
- إعداد البيانات بشأن تأثير المكونات على الصحة والبيئة.
- الحث على تطوير الأبحاث في المجالات التي تكون المعلومات فيها ناقصة من أجل الحصول على نتائج دولية متقاربة، ساهمت منظّمة الصّحة العالمية بشكل ملحوظ في الحدّ من انتشار جائحة كورونا بالرّغم من أنّه فيروس جديد لم تُعرف أسباب وجوده ولا حتى كيفية الوقاية منه. إلّا أنّ المنظمّة بذلت قصارى جهدها للتنسيق بين المجتمع الدولي للتقليل من تأثيره على الإنسان والمجتمعات وإمكانية الوقاية منه حتى بأبسط الأمور، إضافةً الى تواصلها مع منظّمات أخرى كمنظمة السياحة العالمية ومنظمّة الطيران الدولي.

إنّ جائحة كورونا سلّطت الضوء بشكل ملحوظ على أعمال منظّمة الصّحة العالمية حيث قامت بدورها المنوطة به من جمع بيانات واحصائيات وتوحيد الخبرات وإيجاد اللّقاحات المضادّة للفيروس وتجربته ومعرفة ما إذا كان فعّالاً من عدمه.

إنّ لكل منظمّة متخصّصة وظيفة ناهيك عن التعاون والتنسيق فيما بينها لكي تساهم مع بعضها البعض في الوصول الى النتائج التي خُلِقت من أجلهم كل منظمّة.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

الفرع الثاني: التوعية المجتمعية في ظل مؤسسات المجتمع المدني لتفعيل التنمية المستدامة.

إنّ تحقيق التنمية الشاملة والمحافظة على البيئة هو من الأهداف السامية التي سعت معظم الدّول الى تحقيقها من أجل ضمان جودة الحياة فيها وتكافؤ فرص العيش الكريم فيها. ولهذه الغاية برز دور المجتمع المدني ليساهم مع المنظات الدّولية والوكالات المتخصّصة في إنماء الشعوب وتوعيتها في مكافحة جميع أشكال القضاء المتعسّف على البيئة وبالتالي على التنمية.

أصبح المجتمع المدني يلعب دوراً هاماً في تحقيق التنمية الشاملة خصوصاً بعد انتشار فكرة أنظمة الحكم الجديدة، مثل الحكم الراشد حيث تبنى البنك الدولي هذا المصطلح في العام 1989، والذي يولي المجتمع الدولي مسؤولية كبيرة في تنفيذ الخطط التنموية في جميع مجالاتها، مراعياً كل ما يتعلّق بالتنمية المستدامة وفي طليعتها البعد البيئي. فقد ازداد في الآونة الأخيرة الإهتمام بالوضع البيئي على المستوى الدولي لخطورة هذا الوضع وتأثيره على النّظم البيئية واستدامة الموارد وبالتالي على حق الأجيال القادمة في التّمتع ببيئة سليمة وصحية وكل هذا عبر عقد عدّة مؤتمرات ساهمت فيها المنظمات الحكومية وغير الحكومية. (بركات، 2014، صفحة 54)

أولاً: الإطار القانوني للمنظمات غير الحكومية.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

تحتلّ حرية إنشاء الجمعيات المدنية والإنضمام اليها مكانة مهمّة ضمن منظومة الحقوق والحريات الإنسانية، سواء على المستوى الدّولي عبر منظومة حقوق الإنسان أو على المستوى الداخلي من خلال القواعد الوطنية المكرّسة في المجتمع.

نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حرية إنشاء الجمعيات، حيث جاء في المادّة 20: "لكل شخص الحق في حرية الإشتراك في الإجتماعات والجمعيات السّلمية، ولا يجوز إرغام أحد على الإنتماء الى جمعية ما"، مع الحرص على ضمان الإمتناع عن وضع أية قيود أو شروط تحول دون التّمتع بهذا الحق وهذا حسب ما جاء في العهد الدولي لحقوق الإنسان المدنية والسياسية. أما داخلياً، فإن أغلب دول العالم تقرّ ومن خلال تشريعاتها الوطنية بهذا الحقّ كركيزة أساسية لتحقيق المجتمع الدّيمقراطي، وإعمال مبدأ المشاركة في إدارة القضايا العامة، وتكريس هذا الحق في القواعد الدستورية لكي يحظى بمراتب الإلزام القانوني.

ثانياً: أهداف المجتمع المدني في الحماية البيئية.

إنّ التدخل لحماية البيئة هو ضرورة ملحّة في عصرنا هذا، وتلعب المنظمات الدولية والدّول إضافة الى منظمات المجتمع المدني دوراً مهماً في تحقيق هذه الغاية، إذ إنّ الاعتداءات على البيئة مختلفة الأنماط والأشكال، غير أن ضمان المشاركة ضمن منظمات المجتمع المدني رهن بتحقيق العديد من الممارسات وتأكيد العديد من المبادئ. فالحفاظ على البيئة وترقيتها ومنع تدهورها هي الأهداف الحقيقية وراء مشاركة المجتمع المدني. وبذلك تكون منظمات المجتمع المدني قد شاركت في صنع القرار بالشؤون التي تتعلق

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

بالبيئة والتنمية المستدامة. (شهاب، 2023، صفحة 148)، وإنّ منظمات المجتمع المدني تمارس في عملها ضغوطاً على الملوثين والحكومة على حدّ سواء بمعارضتها لكل مشروع يؤدي الى تلوث البيئة.

إنّ دور منظمات المجتمع المدني الوقائي يتجلى من خلال العمل على نشر الوعي البيئي وتقديم الاستشارات للهيئات المتخصّصة، إضافةً الى حثّ الأفراد على أهمية اكتساب الوعي بقضايا البيئة من جميع الجوانب، (Despax, 1980, p. 405) ومساعدة الأفراد والجماعات على اكتساب الخبرات المتنوعة حول كيفية التعامل مع المحيط البحري، وعلى اكتساب مجموعة من القيم، والاهتمام بالبيئة، وإتاحة الفرصة للأفراد والجماعات للمشاركة النشطة على كافة المستويات في العمل على حلّ المشاكل البيئية. (سليم، 1991، صفحة 111).

تقوم منظمات المجتمع المدني بدورها في توصيل المعلومات ونشرها عبر الإنترنت أو عبر الاشرطة السمعية والبصرية المتعلقة بالبيئة من الادارة المختصة الى المواطن، باعتباره عضواً فاعلاً داخل المجتمع وقد كفلت المواثيق الدولية ذات الصلة بالبيئة والتنمية بضمان الحق بالحصول على المعلومات البيئية.

في فرنسا اعتبر المشرع الفرنسي تمكين منظمات المجتمع المدني من المعلومات البيئية وعملها على نشر الثقافة البيئية التي تمثّل الديمقراطية والمشاركة الجماهرية في مواجهة المشاكل البيئية، فقد نصت المادة الثالثة من نص جانفي 1978 على حرية الاضطلاع على بنك المعلومات خاصة المعلومات الادارية. وفي سياق متوافق مع هذا النص أباحت وزارة البيئة في بعض البلدان بتحسين العلاقة بين الادارة والمواطن على

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

أهمية التربية البيئية والاعلام البيئي في تثقيف وحث المواطنين بأهمية حماية البيئة. (Guillot, 2010, p. 101)

أسهم التّطور السريع في الكفاءة العملية لتنظيمات المجتمع المدني بمجال حماية البيئة عبر تقنياتها المتقدّمة بقضايا البيئة، وخبراتها الفنية العلمية والعملية في التصدّي للمشاكل البيئية والصعوبات التي تواجهها، فالواقع اليوم يوجه الأنظار نحو الاهتمام بالجمعيات غير الحكومية التي تنتشر ميادين أنشطتها في معظم دول العالم ببعديه الدولي والوطني في سبيل بلورة الأطر التنظيمية والفنية لادارة النظم والموارد البيئية دون المساس او التعرض لمقومات استدامتها والمحافظة الجدية عليها.

أخذت التنمية المستدامة بعداً دولياً كبيراً وذلك في مؤتمر الارض لعام 1992 والذي عُقِدَ في ريو دي جانيرو وأهم ما جاء فيه أنه يتوجب إعمال الحق في التنمية حتى يفِ بشكل منصف بالاحتياجات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمقبلة.

لقد لعبت المنظمات الدولية بكل أنواعها الدور الأهم في تطوير المجتمع الدولي في مختلف المجالات منها الجوانب الإنسانية والدفاع عن حقوق الإنسان ومنها البيئة كما التنمية حيث تم التوصل الى انجازات عديدة وابرام العديد من الاتفاقيات، بالرغم من كل هذه الجهود لم ترتقِ المنظمات الدولية المتخصّصة وغير الحكومية الى المكانة المناسبة التي تمّ العمل من اجلها، فلا زلنا نعاني من التلوّث والأمراض المحدقة التي تنتشر في بعض المجتمعات بالرغم من المساهمة العملية والفعّالة للمنظمات الدولية المختلفة، والتوصّل الى

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

النتيجة المرسومة لا زالت في مرحلة الإعداد، كما ان الوعي البيئي والتنموي يجب أن يصل الى المجتمع بأكمله عبر كل فرد، فلكل شخص دوره في تطوير المجتمع والقضاء على المخاطر والتوث التي تتعرض لها المجتمعات، إضافةً الى ضرورة تمكين الفرد من المشاركة والمساهمة مع التنظيمات التابعة للمجتمع المدني في اعداد التدابير والقرارات المتعلقة بالمجال البيئي مع الإقرار لكل شخص طبيعي أو معنوي في التمتع بمحيط سليم ونظيف وصحي.

إنّ الجهود الدّولية المبذولة لحماية حقوق الإنسان من خلال المواثيق الدّولية تواجه تحدّيات كبيرة في الواقع، مما يتطلّب المزيد من التّعاون بين الدّول والمنظّمات الدّولية من أجل ضمان تنفيذ حقوق الإنسان بشكل فعّال، وتحقيق تنمية مستدامة وشاملة.

على المستوى الدّولي، يُمكن القول إنّ النزاعات تؤثّر بشكل مباشر على النّمو فإنّها تؤدّي الى تعثّر التّنمية في البلدان التي تفتقر الى استقرار قانوني أو سياسي، وإنّ وجود نظام قانوني عادل وفعّال يضمن الحقوق والحريات للمواطنين ويعزّز من فرص الإستثمار والنّمو، وفي حال غاب هذا النّظام فإنّ العواقب وخيمة وصعبة. من وجهة نظري، فإنّه لا يُمكن النّظر الى النّزاعات كعامل إيجابي لحلّ الخلافات، فالنّزاع لا ينتج إلّا دماراً وهلاكاً وركوداً وتراجعاً للدولة، وتترك آثاراً سلبية طويلة الأمد على الأجيال القادمة. وما نحتاجه اليوم في عالمنا هو البحث عن حلول سلمية مستدامة تحافظ على الحقوق الإنسانية وتحترم سيادة الدّول والكرامة الإنسانية مع التّركيز التّام على الإستثمار في التّعليم لأنه السلاح الأكثر فاعلية وضمانة لأنّه

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

ينمي التّفكير السّليم والصّائب ويُحكّن العقل والمعرفة في حلّ المشكلات بطريقة متطوّرة وراقية، إضافةً الى تحقيق العدالة الإجتماعية والمساواة في الفرص لتحفيز التّنمية الشاملة كأداة لدرء النّزاعات الدّولية.

إنّ العمل هنا يكمن في بناء مؤسّسات قانونية قوية وتنفيذ إستراتيجيات للوقاية من النّزاعات للمساهمة في توسيع قاعدة التّنمية ومقدرتها على القيام بحلّ النّزاعات وعدم تفاقمها. والمفتاح الذي يجب اعتماده هنا للإبتعاد عن النّزاع هو تعزيز سيادة القانون والحوار بين الأطراف وعدم اللّجوء الى استخدام القوّة لمعالجة الصّراع بل إعتماد طرق سلمية لتنفيذ هذه الغاية.

فبالنتيجة إنّ التّنمية لا تتحقّق في بيئة مشحونة بالنّزاعات المستمرة، فالنّزاعات تضرّ بشكل مباشر بنمو المجتمع وتعوق فرص التقدّم الإقتصادي وتؤدّي الى تشتيت الجهود البشرية والمالية التي يمكن أن تكون موجهة نحو نحسين الظّروف الإجتماعية والإقتصادية. فإذا تمّ التّعامل مع النّزاعات بشكل فعّال عبر تحكيم العقل نحو الصّواب من خلال حلول سلمية عبر العدالة الإجتماعية، فإنّ ذلك يُمهّد الطريق لتنمية مستدامة تعزّز من فرص العيش الكريم لجميع أفراد المجتمع.

الخاتمة

لقد لعبت المنظمات الدولية بكل أنواعها الدور الأهم في تطوير المجتمع الدولي في مختلف المجالات منها الجوانب الإنسانية والدفاع عن حقوق الإنسان ومنها البيئة كما التنمية حيث تم التوصل الى انجازات

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

عديدة وابرام العديد من الاتفاقيات، بالرغم من كل هذه الجهود لم ترتقِ المنظمات الدولية المتخصّصة وغير الحكومية الى المكانة المناسبة التي تمّ العمل من اجلها، فلا زلنا نعاني من التلوّث والأمراض المحدقة التي تنتشر في بعض المجتمعات بالرغم من المساهمة العملية والفعّالة للمنظمات الدولية المختلفة، والتوصّل الى النتيجة المرسومة لا زالت في مرحلة الإعداد، كما ان الوعي البيئي والتنموي يجب أن يصل الى المجتمع بأكمله عبر كل فرد، فلكل شخص دوره في تطوير المجتمع والقضاء على المخاطر والتوث التي تتعرض لها المجتمعات، إضافةً الى ضرورة تمكين الفرد من المشاركة والمساهمة مع التنظيمات التابعة للمجتمع المدني في اعداد التدابير والقرارات المتعلقة بالمجال البيئي مع الإقرار لكل شخص طبيعي أو معنوي في التمتع بمحيط سليم ونظيف وصحي.

أولا: الاستنتاجات

إنّ الجهود الدّولية المبذولة لحماية حقوق الإنسان من خلال المواثيق الدّولية تواجه تحدّيات كبيرة في الواقع، مما يتطلّب المزيد من التّعاون بين الدّول والمنظّمات الدّولية من أجل ضمان تنفيذ حقوق الإنسان بشكل فعّال، وتحقيق تنمية مستدامة وشاملة.

- أنّ المسؤولية الدّولية عن الإضرار بالتّنمية تتمّ إثارتها في وجه الدّولة التي أثارت النّزاع والإضرار بالدّولة من خلال إلحاق الضّرر بالممتلكات والبشر والثروات الطّبيعية.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

- أنّ التّحدي في هذا الصّدد يقع في المحافظة على موارد كل دولة باعتبارها واقعة ضمن سيادة هذه الدولة، كما تحويل الصّراعات من كوابح للتّنمية والإزدهار الى عوامل لبناء مجتمعات راقية تتمتّع بالسّلام والأمن والتّنمية الشاملة والمستدامة. خاصّةً الموارد الحدودية التي تُشكّل سبباً وراء النّزاع القائم بين الحدود. ومن الأمثلة عن هذه النّزاعات التي يحتذى بها كنموذج، حالة البحيرات الكبرى وأميركا الجنوبية.
- إنّ المنظمات الدّولية والإقليمية تُساهم بشكل كبير في التخفيف من آثار الحروب والنّزاعات، فهي وُجدت لتحقيق الغاية الأولى من وجود الأمم المتّحدة وهي تحقيق السّلم والامن الدوليين.
- يجب العمل على تحقيق أهداف التّنمية المستدامة على ارض الواقع للوصول الى خطّة العام 2030، في القضاء على الفقر والجوع، وتحقيق المساواة بين الجنسين والحصول على طاقة نظيفة وبيئة آمنة وسليمة وغيرها من الأهداف التي تمّ وضعها في خطّة التّنمية المستدامة.

ثانياً: الاقتراحات

- نقترح التّشجيع على التعاون بين الدّول من خلال المبادرة والمشاريع المشتركة فيما بين الدّول في مجال التّجارة، البيئة، الصّحة والذي يُسهم في بناء الثّقة المتبادلة وتجنّب الصّراعات.
- يجب تفعيل الجقّ في التّنمية بشكل يتناسب مع التّطور الذي يتماشى مع التّنمية.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

- من الضروري العمل على إنشاء مؤسسة أو منظّمة تُعنى بالتّنمية، وتساهم في نشر مبادئها ومشاريع وآليات عملها.
- يجب تقنين الحقّ بالتّنمية على غرار الحقوق الأخرى باعتبارها حقّ للأفراد والجماعات والشعوب.
- يجب أن تتمّ حماية التّنمية من قبل المجتمع الدّولي بشكل مكثّف نظراً لأهميّة التّنمية، والعمل على وضع إتّفاقية أو معادة دولية تضمن كفالة تفعيل التّنمية وموافقة كافة الدّول الأعضاء بالتّوقيع على هذه المعاهدة، والتّصديق عليها.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

قائمة المراجع

أولاً: الكتب

- ابراهيم شبلي، أصول التنظيم الدولي، الدار الجامعية، بيروت، 1985.
- خلف رمضان الجبوري، دور المنظمات الدولية في تسوية المنازعات، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 22013.
- رياض ابو لعطا، حماية البيئة من منظور القانون الدولي العام، دار الجامعة الجديدة للطبع والنشر والتوزيع، مصر، 2009.
- سامر عويدات، القانون البيئي بين التحديات والتطبيق، صادر للنشر، لبنان، 2023.
- سهير الهيتي، الآليات القانونية الدّولية لحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة، الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2014.
- سهيل الفتلاوي، المنازعات الدولية، الطبعة الأولى، دار الفكر العربي، لبنان، 2004.
- صباح العشاوي، المسؤولية الدولية عن حماية البيئة، الطبعة الأولى، دار الخلدونية، الجزائر، 2010.
- صلاح عبد الرحمن الحديثي، النظام القانوني الدولي لحماية البيئة، الطبعة الاولى، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، 2010.
- علي زراقط، الوسيط في القانون الدولي العام، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، 2011.
- عيد جويلي، التنظيم الدولي لتغير المناخ وارتفاع درجة الحرارة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2002.
- محمد المجذوب، التنظيم الدولي النظرية العامة والمنظمات الدولية والاقليمية، الدار الجامعية للطباعة والنشر، بيروت، 1998.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

- محمد الموسى، الوظيفة القضائية للمنظمات الدّولية، دار وائل للنشر، 2003.
- مصطفى حسين، المنظمات الدّولية، الدار الجامعي، لبنان، 1991.
- معمر عبد الحافظ، القانون الدولي للبيئة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007.
- نبيل ونوغي، الآليات القانونية لحماية البيئة من التلوث، معهد الحقوق والعلوم الاقتصادية، بريكة، الجزائر، 2020.

ثانياً: المجلات والدوريات

- أحمد الدسوقي، الإدارة الدولية لقضايا البيئة، مجلة السياسة الدولية، العدد 147، 2002، ص 147.
- باسم شهاب، المشاركة الجماهرية في حل المشاكل البيئية، مجلة العلوم القانونية والإدارية، العدد الأول، كلية الحقوق، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان، الجزائر، 2023.
- حسني أمني، مقدمات القانون الدولي للبيئة، السياسة الدولية، مصر، العدد 110، 1994.
- محمد حسام لطفي، المفهوم القانوني للبيئة في مصر، بحث قانوني للمؤتمر العلمي للقانونيين المصري، الجمعية المصرية للإقتصاد السياسي والتشريع، القاهرة، 1992، ص.8
- محمد سليم، التربية والتوعية بالقضايا البيئية، مقال منشور في مشروع بحث بقانون الاعلام وقضايا بيئية، دار هجر للطباعة والنشر، مصر، 1991.
- مراد الدسوقي، القمة العالمية للتنمية المستدامة، مجلة السياسة الدولية، العدد 150، 2002.
- نذير مسعد، دور المنظمات الدولية في حماية البيئة، مجلة القانون الدولي والتنمية، الجزائر، 2013.

ثالثاً: اطاريح الدكتوراه

- بوزيدي بو علام، الآليات القانونية للوقاية من تلوث البيئة، أطروحة دكتوراه في القانون العام، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2018.

المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة التخصصات
Electronic Interdisciplinary Miscellaneous Journal
العدد الثاني والثمانون شهر 5(2025)
Issue 83, (5) 2025
ISSN: 2617-958X

– فتحية طويل، التربية البيئية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة، أطروحة دكتوراه في علم الإجتماع، جامعة محمد خيضر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، الجزائر، 2013، ص 9.

– كريم بركات، مساهمة المجتمع المدني في حماية البيئة، أطروحة دكتوراه في القانون، كلية الحقوق، جامعة مولود معمري، الجزائر، 2014.

رابعاً: المحاضرات العلمية

– كمال آل زيادة، محاضرات مادة المنظمات الدولية، كلية القانون، جامعة أهل البيت، العراق، 2020.

خامساً: المراجع باللغة الأجنبية:

- Ivan Shearer & Joseph Starke, Starke's International Law, Butterworth's, Toronto, London, 1994.
- Michel Despax, droit de l environnement, revue juridique de l environnement, 1980.
- Michel Prieur, droit de l'environnement, Dalloz Paris, 4e edition, 2001.
- Patricia Birnie, and others, International Law and the Enviroment, the british council, Clarendon press, Oxford, New York, 1992.
- Philippe Guillot, Droit de lenvironnement, 2eme edition, ellipses, France.
- R.S. Pathak, international Trade and Environmental Development: View From India, Indian Journal, vol.1, Issue 2, 1999, India.
- William Rodgers, Handbook on Environmental Law, west Publishing Company, London, 1977.